

فتاوى الألباني 115 ما حكم النظر إلى الأُمرد؟

محمد ناصر الدين الألباني

رحمه الله في شرح صحيح مسلم اذا كان المنظور اليه اه امرد الحسن الصورة فلا يجوز النظر الى وجهه والى سائر بدنه سواء بشهوة او بغير شهوة الا لحاجة كتعليم او تقديمه او شراء او غيره. ماذا تقول يا شيخ اقول بارك الله فيك ان النظر اذا كان يخشى منه فتنة فهو كما قال الامام النووي سواء كان المنظور اليه شابا امرد حسنا او كانت امرأة جميلة النظر هنا ينبغي رده بصريح القرآن الكريم. جزاكم الله عن الاسلام خير الجزاء ورزقنا واياكم والحاضرين مرافقة الرسول صلى الله عليه وسلم في الجنة. وغفر لوالديك خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة